

قرار مؤرخ في 04 فيفري 2009 يحدد مقاييس توزيع الممثلين المنتخبين

عن الأساتذة حسب الرتب ضمن اللجنة العلمية للقسم

- إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08-366 مؤرخ في 17 ذي القعدة 1429 الموافق 15 نوفمبر 2008 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
  - بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005 الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 32 منه،

يقـر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005، المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد مقاييس توزيع الممثلين المنتخبين عن الأساتذة حسب الرتب ضمن اللجنة العلمية للقسم.

**المادة 02 :** طبقاً لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005 والمذكور أعلاه، تضم اللجنة العلمية للقسم، زيادة على رئيس القسم، من ستة (06) إلى ثمانية (08) ممثلين منتخبين عن الأساتذة و أستاذين (02) مشاركين، إن وجدا، و يتم توزيعهم حسب الرتب كمال يلي :

- من إثنين (02) إلى ثلاثة (03) أساتذة التعليم العالي،
- من أستاذ محاضر (01) من القسم " أ " إلى إثنان (02)،
- أستاذ محاضر من القسم " ب "،
- أستاذ مساعد من القسم " أ "،
- أستاذ مساعد من القسم " ب "،
- أستاذين (02) مشاركين، إن وجدا.

**المادة 03 :** عندما يكون عدد أساتذة التعليم العالي الممارسين لنشاطهم في القسم أقل أو يساوي ثلاثة (03) فإن الأساتذة الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الإقتضاء، من قبل أساتذة محاضرين من القسم " أ " منتخبين من طرف نظرائهم.

**المادة 04 :** عندما يكون عدد الأساتذة المحاضرين من القسم " أ " الممارسين نشاطهم في القسم أقل أو يساوي إثنان (02)، فإن الأساتذة الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الإقتضاء، من قبل الأساتذة المحاضرين من القسم " ب "، منتخبون من طرف نظرائهم.

**المادة 05 :** عندما يكون عدد الأساتذة المحاضرين من القسم " أ " الممارسين لنشاطهم في القسم أقل من (05)، فإن الأساتذة الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

ويشغل المنصب أو المناصب الشاغرة من قبل الأساتذة المحاضرين من القسم " ب "، وفي حالة عدم وجودهم من قبل أساتذة مساعدين من القسم " أ " منتخبين من طرف نظرائهم.

**المادة 06 :** عندما يكون عدد الأساتذة والأساتذة المحاضرين من القسم " أ " والأساتذة المحاضرين من القسم "ب" الممارسين لنشاطهم في القسم أقل من ستة (06)، فإن الأساتذة الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية. و يشغل المنصب أو المناصب الشاغرة من قبل الأساتذة المساعدين من القسم "أ"، وفي حالة عدم وجودهم من قبل أساتذة مساعدين من القسم "ب" منتخبيين من طرف نظرائهم.

**المادة 07 :** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 فيفري 2009

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوية